

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذي القعدة سنة ١٢٨٣ (١٩ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٥٣ لسنة ١٩٦٤

فتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢٨٦ لسنة ١٩٦٣ بربط ميزانية الخدمات للسنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٦٣ بربط ميزانية مجلس محافظة الاسكندرية للسنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤ ،

وعلم موافقة مجلس الريادة ،

قرر :

مادة ١ — يفتح في ميزانية الخدمات للسنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤

قسم ٣٤ — إعانت للمحافظات (إعانة موازنة ميزانيات المجالس المحلية) اعتداد إضافي قدره ٤٠٠,٠٠٠ ج (أربعمائة ألف جنيه) لزيادة إعانة الدولة لديوان عام محافظة الاسكندرية لمواجهة الالتزامات والتعاقدات على عمليات مشروع المخارى العام حتى نهاية السنة المذكورة .

على أن تؤخذ قيمة هذا الاعتماد الإضافي من الزيادة المتوقفة في الإيرادات نتيجة حصيلة الـ ١٥٪ المخصصة للخدمات الاجتماعية المركزية والمحلية للعام .

مادة ٢ — يفتح في ميزانية ديوان عام مجلس محافظة الاسكندرية للسنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤ باب ٣ (مصاريف استئجار) — قطاع المرافق (نشاط المخارى) اعتداد إضافي قدره ٤٠٠,٠٠٠ ج (أربعمائة ألف جنيه) على أن يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الزيادة في إعانة ميزانية الخدمات للجلس المذكور وال المشار إليها في المادة السابقة .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذي القعدة سنة ١٢٨٣ (١٩ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

لوزارة الإسكان والمرافق (مشروع تهجير أهالي بلاد التوبة) على أن تزاد الموارد (باب ٣ — قروض محلية ومساهمة من الحكومة) بميزانية المذكورة بذات القدر .

مادة ٢ — تتمدد زيادة الاعتماد المدرج لمشروع تهجير أهالي بلاد التوبة بباب الثالث من ميزانية القسم ٧ — وزارة الإسكان والمرافق من ٦٨٩,٠٠٠ ج (أربعة ملايين وستمائة سعة وثمانين ألفاً من المليارات) إلى ٧,٥٦٩,٠٠٠ ج (سبعة ملايين وتسعمائة وتسعة وستين ألفاً من المليارات) على أن يزيد الاعتماد المستبعد من جملة الباب ذاته لتفتفي تحصيله من مشروع السد العالي بذات القدر .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذي القعدة سنة ١٢٨٣ (١٩ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٥٢ لسنة ١٩٦٤

فتح اعتداد إضافي بقيمة ٥٠٠,٠٠٠ جنيه في ميزانية الإسكان الحضرى بالمحافظات للسنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢٨٧ لسنة ١٩٦٣ بربط ميزانية الأعمال للسنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤ ،

وعلم موافقة مجلس الريادة ،

قرر :

مادة ١ — يفتح في ميزانية الأعمال للسنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤ ميزانية الإسكان الحضرى بالمحافظات باب ٣ — المصاريف الاستئجارية اعتداد إضافي بقيمة ٥٠٠,٠٠٠ ج (خمسة آلاف جنيه) لمواجهة التعاقدات الفائمة والأعمال الجديدة الازمة لاحتياجات الفعلية من الإسكان بمحافظة أسوان ، وذلك مقابل زيادة موارد الإسكان الحضرى بميزانية الأعمال للسنة المالية ١٩٦٣ / ١٩٦٤ (باب ٣ — قروض محلية ومساهمة من الحكومة) بذات القدر .